الأمم المتحدة

A/HRC/DEC/32/115

الجمعية العامة

Distr.: General
15 July 2016
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية والثلاثون
البند ٣ من جدول الأعمال

مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

٣٢/١١٥- الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

قرّر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته ٤٢ المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، اعتماد النص التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قراراته ٢٠/٦ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، و١٥/١٢ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، و١٤/١٨ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، و١٩/٢٤ المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ و٣/٣٠ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ بشأن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ يحيط علماً بالرسالة، المؤرخة ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٦، الموجهة من رئيس اللجنة الاستشارية إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان،

١- *يطلب* إلى اللجنة الاستشارية أن تعد تقريراً عن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولا سيما عمّا أُحرز من تقدم في وضع ترتيبات إقليمية ودون إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وعمّا حققته هذه الترتيبات من إنجازات في جميع مناطق العالم، وعن الدور الذي اضطلعت به مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فضلاً عن الدور الذي يمكنها القيام به مستقبلاً في توطيد التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، كما يطلب إليها أن تحدد السبل الكفيلة بزيادة دور الترتيبات الإقليمية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتعزيز المعايير العالمية لحقوق الإنسان، بوسائل منها ما ورد في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وأن تقدم تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان قبل دورته التاسعة والثلاثين؛

GE.16-12196(A)
1612196

الرجاء إعادة الاستعمال

٢- يشجع اللجنة الاستشارية، عند إعدادها التقرير المذكور أعلاه، على مراعاة آراء الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، والمفوضية السامية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية وغير ذلك من الجهات المعنية صاحبة المصلحة".

[اعتمد من دون تصويت.]